

المعالجة القرآنية للتطرف

أحمد بن عبدالله بن أحمد الحصري

قسم القرآن وعلومه بكلية الشريعة وأصول الدين بجامعة الملك خالد

ahossany@kku.edu.sa

Article submitte:30 January 2020, Revision:06 Desember 2020, Acepted:25 January 2021

ملخص البحث

هذه الدراسة تتناول المعالجة القرآنية للتطرف من حيث مفهومه ودلالات الألفاظ عليه، وأنواعه، وأسبابه، وصوره، والمنهج القرآني في علاجه، ونحاول من خلالها ربط المسلم بالمنهج القرآني في معالجة التطرف باعتباره مشكلة من المشكلات التي يعاني منها الفرد والمجتمع قديماً وحديثاً؛ لأن التطرف قابل للتحويل من مجرد فكر إلى سلوك ظاهر، مع بيان أن التطرف في حقيقته تجاوز للقواعد الشرعية والأوامر الإلهية، فهو غلو في الإلتزام بالدين من جهة أو تفريط في الإلتزام به من جهة أخرى، فهو لا يتعلق دائماً بالإتيان بالأمر بل يدخل أيضاً في الترك، إضافة إلى ضرورة التنبيه على أن التطرف إنما هو أسلوب من أساليب التدين وليس هو الدين نفسه، والإسلام بمنهجه الوسطي يرفض مثل هذه الممارسات، ويسعى لعلاجها من خلال منهج القرآن الكريم.

كلمات المفتاحية: المعالجة القرآنية، للتطرف

Abstract

This study deals with the Quranic treatment of extremism in terms of extremisms concept and semantics, types, causes, images, and the Quranic approach in its treatment, and we try to link the Muslim to the Quran approach in the treatment of extremism as a problem which the individual and the old and new society suffer; Because extremism can be transformed from mere idea to apparent behavior, while demonstrating that extremism in fact transcends the rules of law and divine orders, it is excessive in the commitment to religion on the one hand or negligence in adhering to it on the other hand, it is not always concerned with bringing the matter but also enters into relinquish. In addition to the need to be warned that extremism is a method of religiosity and not religion itself, and Islam with its centrist approach rejects such practices, and seeks to address them through the curriculum of the Holy Quran

Keywords: The Quranic treatment, Extremism, Holy Quran

المقدمة:

القرآن الكريم هو أساس بناء الفكر وحمايته ، ومنطلق العدل والوسطية؛ فهو يدعو إلى ذلك بآياته وأحكامه وأخلاقه؛ والقارئ يدرك بحفظه وتدبره قواعد العدل والوسطية التي أشار إليها القرآن في قول [البقرة:143] قال الألوسي "وأن يكون قوله لنا ووجهه منبسطاً طلقاً مع البر والفاجر والسني والمبتدع من غير مدهانة"⁽¹⁾. والأمن الفكري مطلب في عصر الانفتاح والعولمة والتمدن الحضاري، ويُعد سياجاً قوياً وحصناً منيعاً لحماية الأفراد والمجتمعات من خطورة التطرف المنافي للوسطية، يقول السعدي في بيان معنى ﴿الرَّحْمَنُ﴾ "أي: عدلاً خياراً، وما عدا الوسط، فأطراف داخله تحت الخطر"⁽²⁾. يقول السعدي ~ (1376هـ) في بيان معنى ﴿الرَّحْمَنُ﴾: "أي: عدلاً خياراً، وما عدا الوسط، فأطراف داخله تحت الخطر

فأعظم ما يواجهه به التطرف هو لزوم الوسط والعدل، ومن ثم جاءت عناية القرآن بالوسط والعدل في الحديث عن العقائد والعبادات والسلوك والأخلاق، قال الشوكاني: "ولما كان الوسط مجانباً للغلو والتقصير كان محموداً"⁽³⁾ وهذا المنهج الوسطي حفظ العقول والأفكار من الإفراط أو التفريط في فهم الأشياء أو التعامل مع الحياة⁽⁴⁾.

ولأن القرآن الكريم نهى عن الغلو في الدين كما في قوله تعالى [النساء:171] وبين أهمية التمسك والسير على منهج الوسط والعدل بعيداً عن الغلو والتطرف؛ كان من المناسب أن يكون هذا البحث موسوماً بـ"المعالجة القرآنية للتطرف" وأسأل الله أن ينفع به الكاتب والقارئ.

يُعد التطرف ظاهرة فكرية مَرَضِيَّة؛ لأن الفكرة مقدمة للسلوك، والانحراف الناتج في السلوك هو وليد الفكر المتطرف، فالذين أحلوا ما حرم الله في قوله تعالى [البقرة:275] أو حرموا ما أحل الله في قوله تعالى الأعراف:[32] كلُّ ذلك إنما كان إفراساً للتطرف الفكري، ولا تخفى أهمية البحث عن الحلول التطبيقية التي تجتث هذه الجرثومة الفكرية، التي علقت في أذهان بعض المفتونين.

(1) روح المعاني للألوسي (1/174).

(2) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي (ص70)

(3) فتح القدير للشوكاني (1/174)

(4) ينظر: هذه مشكلاتنا للبطوي (ص212)

ومن هنا تأتي أهمية الحديث عن المعالجة القرآنية للتطرف؛ في كونه أصبح قضية تهتم بها المجتمعات المعاصرة، وتصل جذوره إلى الأفكار التي يرتضيها الفرد والمجتمع؛ ما يجعل الحاجة قائمةً للمعالجات القرآنية لهذه الأفكار. والتطرف من المفاهيم التي يصعب تحديدها أو إطلاق تعميمات بشأنها؛ لأن التطرف والوسطية مرهونان بالمتغيرات البيئية والحضارية والدينية التي تمر بها المجتمعات، مما يبين الحاجة إلى معرفة دلالات التطرف من خلال المنهج القرآني.

ويجعل معنى الوسطية في مقابلة معنى التطرف باعتبار نسبي، ويختلف ذلك من مجتمع لآخر؛ وفقاً لنسق القيم السائدة في ذلك المجتمع، والقرآن يضع هذا المفهوم في ميزانه الصحيح كون التطرف أصبح قضية تهتم بها المجتمعات المعاصرة، وتصل جذوره إلى الأفكار التي يرتضيها الفرد والمجتمع؛ يجعل الحاجة قائمة للمعالجات القرآنية لهذه الأفكار. التطرف من المفاهيم التي يصعب تحديدها أو إطلاق تعميمات بشأنها؛ لأن التطرف والوسطية مرهونان بالمتغيرات البيئية والحضارية والدينية التي تمر بها المجتمعات، مما يبين الحاجة إلى معرفة دلالات التطرف من خلال المنهج القرآني. معنى الوسطية الذي يقابل معنى التطرف يعتبر نسبياً، ويختلف من مجتمع إلى آخر وفقاً لنسق القيم السائدة في ذلك المجتمع، والقرآن يضع هذا المفهوم في ميزانه الصحيح⁽¹⁾.

حدود البحث دراسة موضوعية للمواضع القرآنية التي تطرقت لموضوع التطرف.. أما أهداف البحث: ربط المسلم بالمنهج القرآني في معالجة التطرف باعتباره مشكلة من المشكلات التي يعاني منها الفرد والمجتمع وخصوصاً في العصر الحاضر. اشتمال القرآن على مضامين قرآنية تناولت موضوع التطرف ولم يرد فيها لفظه صريحاً. التطرف قابل إلى التحول من مجرد فكر إلى سلوك ظاهر، وقد يستخدم العنف كوسيلة لتحقيق المبادئ التي يؤمن بها صاحبها، أو لربما مارس ألواناً من السلوكيات المتطرفة كالإرهاب النفسي أو المادي أو الفكري لكل من يحاول أن يقف عقبة أمام أفكاره ومبادئه.

الدراسات السابقة:

يوجد العديد من الدراسات النظرية والتطبيقية التي تناولت ظاهرة التطرف⁽²⁾ أما تناول المعالجة القرآنية للتطرف فقد وقفت على الدراسات التالية:

(1) ينظر: مقال التطرف الديني والفكري، نور الدين عزار، مجلة ذوات، عدد 52.

(2) من هذه الدراسات: اتجاهات الشباب السعودي نحو ظاهرة التطرف الفكري، علي الحربي، دراسة اجتماعية على عينة من طلبة جامعة القصيم، رسالة ماجستير، غير منشورة، في الجامعة الأردنية، عمان 2011م، وظاهرة التطرف الفكري والتربوي عند

أولاً: دراسة أسباب الغلو والتطرف عند الشباب وسبل معالجتها من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية للدكتور عبده أحمد فضل السيد، حولية كلية الدراسات الإسلامية للبنين والعربية للبنين بالشرقية – جامعة الأزهر العدد الرابع 1439هـ-2017م، وتناول الباحث علاج الغلو والتطرف عند الشباب من خلال الحث على التمسك بالكتاب والسنة، والتلقي عن العلماء الربانيين، والإقتداء بالقرون المفضلة والاستدلال عليها من الكتاب والسنة، ثم ذكر نماذج وصور للغلو.

ثانياً: ظاهرة التطرف الديني في المجتمع الإسلامي المعاصر، للباحث سفير أحمد الجراد رسالة ماجستير في الدراسات الإسلامية كلية الشريعة، جامعة بيروت الإسلامية 2006م.

ثالثاً: ظاهرة التطرف الديني في المجتمعات العربية دراسة تحليلية للباحث عنتر بن مرزوق مجلة العلوم الإنسانية جامعة قسنطينة الجزائر.

وكلا الدراستين السابقتين تناولت تحليل هذه الظاهرة في المجتمعات العربية والإسلامية والنظر في مختلف مسبباتها وبيان أهم انعكاساتها على أمن واستقرار الدول والمجتمعات، مع تقديم بعض الحلول العلمية والعملية الكفيلة بمعالجتها.

رابعاً: الإرهاب والعنف والتطرف في ضوء القرآن والسنة، للباحث أ. د. عبد الله بن الكيلاني الأوصيف، قسم الثقافة الإسلامية، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. وتناول فيه العلاقة بين مصطلحات: (الإرهاب – التطرف – العنف) في واقع الفكر، والسلوك الفردي والجماعي والدولي، وفي مظاهر الحياة المعاصرة، ووقوعها خارج نطاق الوسط.

خامساً: قضايا الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان القرآن والسنة للباحث، أ. د. حسن بن إدريس عزوزي، أستاذ بكلية الشريعة، جامعة القرويين، فاس، المغرب، وتناول فيه الباحث التأصيل لموقف القرآن الكريم والسنة النبوية من الإرهاب والعنف والتطرف والغلو للقوة وللتدمير والإلغاء، ونبذهما التام لكل ما يتعارض مع الفطرة الإنسانية من نزوع إلى أي شكل من أشكال العنف والتطرف ومحو الآخر.

سادساً: حقيقة موقف الإسلام من التطرف والإرهاب للباحث د. سليمان عبد الرحمن الحقييل جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية الطبعة الثانية. وتناول الباحث نظرة الإسلام للتطرف والإرهاب وحكم الشرع فيمن يقع فيه مع بيان أسبابه ومظاهره وصوره المعاصرة.

طلاب كليات التربية للبنين في مدينة حائل: المظاهر والأسباب والحلول المقترحة، منير أحمد المرعب - دراسة ميدانية - مجلة القراءة والمعرفة، عدد 19، 2009م، وظاهرة التطرف: الأسباب والعلاج، محمد أحمد بيومي، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2004م، ودور الجامعة في مواجهة التطرف الفكري، وفاء محمد البرعي، الإسكندرية، 2002م، ورأي أمريكي في التطرف والشباب، كريم بقرادوني، مجلة الشرق الأوسط، عدد 7654، 2006م، وظاهرة التطرف الفكري ومظاهرها لدى طلبة الجامعة الأردنية وعلاقتها بالعوامل الاقتصادية والاجتماعية والأكاديمية، يحيى بني فياض، رسالة دكتوراة غير منشورة، عمان: الجامعة الأردنية، 2008م.

والدراسات السابقة عالجت جوانب مهمة في الغلو والتطرف، وتأتي دراستي هذه لتغطية جوانب أخرى لم تُلمس بما يكفي في تلك الدراسات من خلال الدراسة الموضوعية للمعالجة القرآنية للتطرف وتحليل النصوص القرآنية واستخراج الدلالات التي تضمنتها عنه.

منهج البحث وإجراءاته:

المنهج المستخدم في كتابة البحث هو المنهج الاستقرائي والتحليلي القائم على تتبع نصوص القرآن الكريم الواردة في التطرف، مع مراعاة إجراءات الكتابة في الرسائل العلمية من حيث التوثيق والتخريج والترجمة للأعلام الغير مشهورين، ومراعاة القواعد الإملائية والرسم العثماني.

المطلب الأول: تعريف التطرف لغة واصطلاحاً:

أولاً: التطرف في اللغة: أصل التطرف في اللغة مأخوذ من الفعل الثلاثي (طرف) واستعمالاته اللغوية مبسوسة في كتب المعاجم فالطاء والراء والفاء أصلان: فالأول يدل على حد الشيء وحرفه، والثاني يدل على حركة في بعض الأعضاء⁽¹⁾. وطَرَفُ الشيء: منتهى آخره⁽²⁾. وأطراف الأرض: نواحيها، والطائف من الشيء، تقول: أصبت طرفاً من الشيء⁽³⁾. وهو الناحية من النواحي⁽⁴⁾.

والطَّرَف: العين، ومنه قوله تعالى: [إبراهيم:4 والطَّرَف: مصدر قولك طَرَفْتَ الناقة بالكسر، إذا طَرَفْتَ، أي رعت أطراف المراعي ولم تختلط بالنوق، ويقال: ناقة طرفة لا تثبت على مرعى واحد⁽⁵⁾.

والطرف بالتحريك: الناحية من النواحي والطائفة من الشيء، والجمع أطراف، وقال ابن سيده: وطرف كل شي منتهاه، والطائفة منه طرف أيضاً. وتطرف الشيء: صار طرفاً، ورجل طرف ومتطرف ومستطرف: لا يثبت على أمر⁽⁶⁾.

وقال الجصاص: طرف الشيء إما أن يكون ابتداءه أو نهايته وآخره ويبعد أن يكون ما قرب من الوسط طرفاً⁽⁷⁾.

(1) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (447/3)

(2) جمهرة اللغة للأزدي (754/2)

(3) ينظر: العين للفراهيدي (414/7)

(4) تهذيب اللغة للأزهري (218/13)

(5) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (1394/4)

(6) لسان العرب لابن منظور (217-215/9)

(7) أحكام القرآن للجصاص (335/2)

ويغلب على التطرف من خلال المعاني اللغوية السابقة أنه يطلق على المحسوسات في الغالب كالتطرف في القيام أو الذهاب أو الجلوس أو القرب أو البعد، ثم توسع هذا المعنى وأطلق على المعنويات كالتطرف في الآراء والأفكار أو القيم والمفاهيم. ويفهم من المعاني اللغوية السابقة أن التطرف هو الميل إلى النقطة البعيدة الطرف التي يقبع فيها من يرفض أن يكون وسطاً أو قريباً منه؛ ولذلك فهو مصطلح يستخدم في كل ما يناقض التوسط ويتعد عن العدل⁽¹⁾.

ثانياً: التطرف في الاصطلاح:

من العلماء من يستخدم لفظ المتطرف على من يذكر قولاً مخالفاً لما يكون عليه العمل في مسألة معينة مثلما فعل ابن تيمية عندما أطلق هذا الوصف على الفقهاء في مسألة معينة فقال: "واللفظ الواحد تختلف دلالاته بحسب إطلاقه وتقييده- ثم علق على رأي بعض الفقهاء بقوله- وكثيراً ما قد يغلط بعض المتطرفين من الفقهاء في مثل هذا المقام"⁽²⁾. ومن المفكرين المعاصرين من يعرفه من الناحية الفكرية والسلوكية فيرى أنه: الخروج عن القواعد الفكرية والقيم والمعايير والأساليب السلوكية الشائعة في المجتمع، وأنه قد يتحول من مجرد فكر إلى سلوك ظاهري أو عمل سياسي، يلجأ عادة إلى استخدام العنف كوسيلة لتحقيق المبادئ التي يؤمن بها كفكر متطرف⁽³⁾. ومنهم من يتناول تعريفه من حيث علاقته بالغلو فيرى: أنه الغلو في عقيدة أو فكر أو مذهب أو غيره، مما يختص بهدين أو جماعة أو حزب. أو: أنه اندفاع غير متوازن إلى التحمس المطلق لفكر واحد يصبح معه صاحبه أحادي الشعور، وفي حالة اضطراب نفسي يفقده حاسة التمييز بين الحسن والأحسن، والسيئ والأسوأ⁽⁴⁾. ومنهم من تناول تعريفه من جهة المغالاة والإفراط فقال بأنه: التطرف في أداء العبادات الشرعية، أو مصادرة اجتهادات الآخرين في المسائل الاجتهادية، أو تجاوز الحدود الشرعية في التعامل مع المخالف⁽⁵⁾.

(1) ينظر: التطرف الفكري أسبابه ومظاهره وسبل مواجهته دراسة من منظور الكتاب والسنة، للدكتور/نادي محمود حسن(ص6).

(2) مجموع الفتاوى لابن تيمية(114/31)، وينظر: دراسة أسباب الغلو والتطرف عند الشباب وسبل معالجتها من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية للدكتور عبده أحمد فضل السيد(ص111)

(3)التطرف الديني ومظاهره الفكرية والسلوكية، لمحمد ياسر الخواجة (ص3).

(4)ينظر: دراسة سوسيولوجية للمظاهر والعوامل، د.علاء زهير الرواشدة(ص87)

(5) التطرف الديني الرأي الآخر د.صلاح الصاوي، الأفاق الدولية للإعلام(ص10)

وهناك من عرف التطرف على أنه: "اتخاذ الفرد موقفاً متشدداً يتسم بالقطيعة في استجاباته للمواقف الاجتماعية التي تهمة، والموجودة في بيئته التي يعيش فيها هنا والآن".⁽¹⁾ ومع تعدد وتنوع التعريفات التي ذكرها الباحثون في التعريف الاصطلاحي للتطرف إلا أن المعاني اللغوية تجعل بالإمكان أن نشق معنى اصطلاحياً للتطرف على أنه: مجاوزة الحد والميل عن الوسط والذهاب إلى طرف الشيء بإطلاق، والإقبال عليه بما يجاوز حد الاعتدال ويجانب اليسر واللين والسماحة.⁽²⁾

ولهذا فإن التطرف ظاهرة مرضية تعبر عن حالة غضب واحتقان، وهو مؤشر على وجود خلل ما في النفس الإنسانية أو في الظروف التي تحيط بتلك النفس، والإنسان السوي بطبيعته يرفض التطرف ويضيق بالعنف لأن الفطرة السليمة تأبى ذلك وتنفر منه.⁽³⁾

المطلب الثاني: دلالات التطرف في القرآن الكريم:

التطرف أحد أشكال الفتنة التي تصيب العقل وتسلب الإيمان، وقد يكون فكراً أو سلوكياً، وهو يتنافى مع مصطلح "مقتصد" المشار إليه في قوله تعالى [المائدة:66]؛ لأن الاقتصاد هنا جاء بمعنى الاعتدال في العمل من غير غلو ولا تقصير⁽⁴⁾ فيكون بذلك مرادف للوسطية، التي ستعود بالخير والفلاح على الفرد والمجتمع؛ إذا قامت على الفهم الصحيح لنصوص الدين، والتمسك بتعاليمه وقيمه وأخلاقه.

وأصل التطرف -كما تقدم في بيان معناه - يكون في الحسيات كالتطرف في الوقوف أو الجلوس أو المشي، ثم انتقل إلى المعنويات، كالتطرف في الدين أو الفكر أو السلوك، وهو يدل على الوقوف في الطرف، بعيداً عن الوسط.⁽⁵⁾

ومن لوازم التطرف: أنه أقرب إلى المهلكة والخطر، وأبعد عن الحماية والأمان؛ لأن الوقوف في الطرف البعيد عن الوسط، هو تجاوز لحد الاعتدال، ونحن هذا المعنى للتطرف جاء تعريف

(1) ينظر: مقال التطرف الديني والفكري، نور الدين عزار، مجلة ذوات، عدد 52.

(2) ينظر: الإرهاب والعنف والتطرف في ضوء القرآن والسنة، للباحث أ. د. عبد الله بن الكيلاني الأوصيف (ص35).

(3) ينظر: قضايا الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان القرآن والسنة للباحث، أ. د. حسن بن إدريس عزوزي (ص17).

(4) ينظر: مفاتيح الغيب للرازي (399/12)

(5) ينظر: التعريف اللغوي والاصطلاحي من هذا البحث

الغلو عند شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: "الغلو: مجاوزة الحد بأن يزداد في الشيء في حمده، أو ذمه، على ما يستحقه ونحو ذلك" (1).

والقرآن الكريم لم يرد فيه التطرف بلفظه الصريح، وليس له أصول شرعية صريحة بلفظه، وإنما استعمل القرآن للتعبير عنه مصطلحات أخرى مثل الغلو، ومن ذلك تحذير القرآن الكريم من الغلو في قوله تعالى [المائدة:77] فالنهي عن الغو هنا ليس متوجهاً إلى اليهود والنصارى وحدهم لأنهم غلو في دينهم وأنبيائهم، وإنما هو عام لكل غال (2).

كما نهي الله تعالى أهل الكتاب عن الغلو في دينهم في موضع آخر وأن لا يقولوا على الله تعالى إلا الحق في عيسى بن مريم عليه السلام؛ لأن اليهود غلو فيه حتى قذفوا مريم، والنصارى غلو فيه حتى جعلوه رباً ولا ينبغي أن يفهم من الإشارة في الآية لديانة أهل الكتاب أن المأمور به هو الثبات عليه دون غلو؛ وإنما أمروا بترك الغلو في دين الله على الإطلاق (3).

والغلو نقيض التقصير ويعبر عنه بالخروج عن الحد؛ لأن الحق مع الغلو يكون بين طرفي الإفراط والتفريط، والناس في دين الله ما بين غال ومقصر (4). وقال الطبري عنه: "أنه مجاوزة الشيء حده الذي هو حده" (5)، وعرف ابن حجر الغلو بأنه: "المبالغة في الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحد، وفيه معنى التعمق، يقال غلا في الشيء يغلو غلواً وغلا السعر يغلو غلاءً إذا جاوز العادة" (6).

وهذه التعاريف التي ذكرها العلماء متقاربة وتفيد أن معنى الغلو هو: تجاوز الحد الشرعي بالإفراط أو التفريط، أو في مدح الشيء أو ذمه، وضابطه تعدي ما أمر الله به وهو الطغيان الذي

(1) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية (328/1) والغلو: الارتفاع في الشيء ومجاوزة الحد فيه، ومنه اشتقاق الشيء الغالي لأنه قد ارتفع عن حدود الثمن، وغلا الناس في الأمر، أي: جاوزوا حده، ويقال: أغليت الشيء في الشراء، وغاليت به. ينظر: العين للفراهيدي (446/4) جمهرة اللغة للأزدي (961/2)

(2) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (252/6)

(3) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان (142/4)

(4) ينظر: مفاتيح الغيب للرازي (411/12) والزمخشري يقسم الغلو إلى قسمين: الأول غلو حق: وهو أن يفحص عن حقائقه ويفتش عن أبعاد معانيه، ويجتهد في تحصيل حججه، والثاني غلو باطل: وهو أن يتجاوز الحق ويتخطاه بالإعراض عن الأدلة واتباع الشبه، ومع أن هذا التقسيم الذي ذكره الزمخشري أراد به أن المعتزلة هم أصحاب غلو الحق لأنه مثل بهم بقوله "كما يفعل المتكلمون من أهل العدل والتوحيد" ومثل عن أصحاب غلو الباطل بقوله "كما يفعل أهل الأهواء والبدع إلا أن التقسيم بهذا الصورة له حض من النظر. ينظر: الكشف للزمخشري (666/1)

(5) ينظر: جامع البيان (416/9)

(6) فتح الباري لابن حجر (278/13).

نهى الله عنه⁽¹⁾، وبهذا المعنى يتبين التوافق بين مفهوم الغلو ومفهوم التطرف من حيث الدلالة اللفظية والمعنى، ولشيخ الإسلام ابن تيمية عبارة نفيسة في التحذير من مثل الغلو حيث قال: "ومن عبد الله بغير علم بل بالغلو والشرك أشبه النصارى"⁽²⁾.

ومن الألفاظ الدالة على التطرف في القرآن الكريم لفظ التعدي وقد ورد في مواضع عدة من القرآن الكريم مثل قوله تعالى [البقرة:229] وقوله تعالى [الطلاق:1]، وقوله تعالى [النساء:14]

وأصل التعدي في الأمر هو تجاوز ما ينبغي له أن يقتصر عليه⁽³⁾، والاعتداء وتعدي الحدود يعني تجاوزها إلى غيرها دون أن يأتتمرها أو يقف معها، بل يتجاوزها، أو يقصر عنها⁽⁴⁾ كما عبر القرآن الكريم عن التطرف بالطغيان في آيات عديدة؛ لأنه تجاوز في الأمر عن حده⁽⁵⁾، فأمر الله تعالى موسى وهارون عليهما السلام بالذهاب إلى فرعون وملائه في غير ما آية فقال سبحانه: [النازعات:17] ويقول أيضا: [طه:43] وقال لبي إسرائيل [طه:81]

وحين أمر الله تعالى نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم ومن معه من المؤمنين، أن يستقيموا كما أمروا، فیسلكوا ما شرعه الله من الشرائع، ويعتقدوا ما أخبر الله به من العقائد الصحيحة، نهاهم عن الزيف يمناً أو يسرة، وأن لا يتجاوزوا ما حده الله لهم من الاستقامة، ولا ما جاء في القرآن، فلا يحلوا حرامه ولا يحرموا حلاله فقال تعالى: [هود:112] والطغيان في الآية يشمل أصول المفاسد؛ لأن الآية جاءت جامعة لإقامة المصالح ودرء المفاسد⁽⁶⁾.

(1) تيسير العزيز الحميد لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (ص 254).

(2) مجموع الفتاوى لابن تيمية (198/1)

(3) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (166/8)

(4) ينظر: العين للخليل بن أحمد الفراهيدي (213/2)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (360/2)، وتيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن (869).

(5) ينظر: جامع البيان للطبري (308/1)، والبحر المحيط (104/1)

(6) ينظر: مفاتيح الغيب للرازي (407/18)، وتيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن للسعدي (ص 390)، والتحرير والتنوير لابن عاشور (177/12).

كما استخدم القرآن الكريم في سياق حديثه عن تطرف بني إسرائيل في التعبد الرهبانية في قوله تعالى: [الحديد:27] والرهبانية: اسم مبني من فرط الرهبة وتطلق على ما فضل عن المقدار وأُفرط فيه فهو غلو في تحمل التعبد⁽¹⁾،

والمقصود بها: ما أحدثوه في دينهم من رهبانية متشددة لم يفرضها الله عز وجل عليهم وهي غلوهم في العبادة، وحمل المشاق على أنفسهم في الامتناع عن المطعم والمشرب والملبس والنكاح، والتعبُّد في الجبال، فشددوا على أنفسهم بفرضها مع عجزهم عن القيام بأدائها فلم يرعوها حق رعايتها وقصروا من وجهين: من جهة ابتداعهم، ومن جهة عدم قيامهم بما فرضوه على أنفسهم⁽²⁾

فالرهبانية الذي فرضتها فئة من بني إسرائيل، ولم يلتزموا بما فرضوه فيها على أنفسهم، هو في حقيقة الأمر تطرف وتجاوز عن حد الوسط وخروج عن الاعتدال. ومن الألفاظ الدالة على التطرف أيضاً لفظ البغي وقد ورد في أكثر من موضع من القرآن الكريم منها قول الله تعالى [الأعراف:33] وقوله تعالى [النحل:90] وقوله تعالى [الحجرات:9]

والبغي: هو الظلم والتطاول والفساد ومنه قولهم بغي الجُرح: إذا ترامى إلى فساد، ومنه أن يبغي الإنسان على آخر، ومتى ما كان البغي فلا بد أن يقع منه فساد⁽³⁾، وغالباً ما ينتج عنه التطرف لأنه تجاوز للحد؛ ولهذا لم تختلف شرائع الأنبياء في تحريمه.

والقرآن الكريم قد قدم مفهوماً جامعاً لجميع أفراد التطرف من خلال ألفاظ: الغلو، والطغيان، والاعتداء، والرهبانية، والبغي، وجاءت بمعنى مجاوزة الحد في الشيء زيادة أو نقصاً، أو المبالغة فيه فعلاً أو تركاً، كما أنه جمعها في حكم واحد وهو الابتداع والخروج عن المنهج الوسط الذي جاءت به الشريعة الربانية، إضافة إلى أن هذه الألفاظ من خلال معانيها وسياقاتها ومقاصد إطلاقاتها ودلالاتها تشير إلى مصطلح التطرف في العصر الحديث.

المطلب الثالث: أنواع التطرف وأسبابه :

أن التطرف سواء أكان فكرياً أو دينياً أو مذهبياً أو غير ذلك لم يقدم للإسلام ولا للإنسانية ولا للمجتمعات، الخيرية المنشودة؛ لأنه مدفوع بأسباب عديدة بعضها ظاهر للعيان وبعضها يحتاج إلى استنباط من النصوص.

(1) ينظر: غريب القرآن لابن قتيبة(ص454)، والمفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني(ص367)

(2) ينظر: وزاد المسير لابن الجوزي(4/238) وتيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن(ص842).

(3) ينظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس(1/272) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي(16/316)

أولاً: أنواع التطرف: ومن خلال معاني التطرف اللغوية والاصطلاحية ودلالات ألفاظ القرآن الكريم عليه يظهر للتطرف نوعين:

النوع الأول: التطرف في الإفراط وتجاوز الحد في المطلوب

النوع الثاني: التطرف في التفريط والتقصير في القيام بالمطلوب

قال الأوزاعي: "ما من أمر أمر الله به، إلا عارض الشيطان فيه بخصلتين، لا يبالي أيهما أصاب: الغلو والتقصير"⁽¹⁾ وفي هذا المعنى يقول الله تعالى [الإسراء:29] ويقول سبحانه [الفرقان:67] ويقول أيضاً [الإسراء:110]. وكلا الطرفين مذموم، يجب الابتعاد عنه، والحذر من سبيله قال الحسن البصري: "إن دين الله وضع على القصد فدخل الشيطان فيه بالإفراط والتقصير فهما سبيلان إلى نار جهنم"⁽²⁾.

النوع الأول: التطرف في الإفراط وتجاوز الحد في المطلوب:

وهذا النوع يكون في الاعتقادات والعبادات والمعاملات، فالمتطرف في الاعتقادات قد ألزم نفسه القيام بما يقوده إلى الوقوع في المحذور. ومن الأمثلة على ذلك الغلو في التفسيق والتكفير قال ابن عبد البر: "فالقرآن والسنة يهيان عن تفسيق المسلم وتكفيره، ومن ثبت له عقد الإسلام، في وقت بإجماع من المسلمين ثم أذنب ذنباً أو تأول تأويلاً فاختلّفوا بعد ذلك في خروجه من الإسلام، لم يكن لاختلافهم معنى يوجب حجة، ولا يخرج من الإسلام المتفق عليه إلا باتفاق آخر أو سنة ثابتة لا معارض لها"⁽³⁾

وكذلك التعلق بغير الله أو المبالغة في تعظيم الأشخاص وتقديسهم قال ابن تيمية: "فلا ينتصر لشخص انتصاراً مطلقاً عاماً إلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا لطائفة انتصاراً مطلقاً عاماً إلا للصحابة رضي الله عنهم أجمعين"⁽⁴⁾

وأما العبادات والمعاملات فقد يتجاوز المتطرف الحد في الإفراط فيها، ويبالغ في الإتيان بما يشق على النفس أن تقوم به أو يحرمها مما تشتهييه وترغبه مما هو مباح، أو يقع فيما يحرم عليه

⁽¹⁾ كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للعجلوني (391/1)

⁽²⁾ نواذر الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم للترمذي (167/1)

⁽³⁾ ينظر: التمهيد لابن عبد البر (21/17)

⁽⁴⁾ منهاج السنة النبوية لابن تيمية (262/5)

القيام به لشبهة أو هوى أو تأويل، فيضيع الحقوق التي أوجبه الله عليه، كحق النفس في الراحة، أو حق الأهل في القيام عليهم، أو يدخل على نفسه وأهله مالاً حراماً، أو يقع في تحريم الطيبات التي أحلها الله للمؤمنين في قوله تعالى: [المائدة:87] فيجمع بين سوأتين القول على الله بغير علم وكفر النعمة⁽¹⁾.

وأحياناً يفرضي هذا النوع من التطرف بصاحبه إلى الهلاك لأنه أدخل الضرر على جسده وقلبه، فيعجز عن القيام بما التزم به أو بما هو مفروض عليه؛ لأنه كلف نفسه أمراً لم يأذن به الله سبحانه اعتقاداً منه أن هذا يزيده قرباً من الله تعالى كالتطرف في نوافل الصلاة أو الصيام أو اعتزال النساء.

والله سبحانه لن يُعبد بأفضل مما شرع، وشريعة الله جاءت بما لا يدع للمرء حاجة لهذا التطرف في الإفراط قال ابن القيم: "لم تأمر بشيء فيقول العقل لو نهت عنه لكان أوفق، ولم تنه عن شيء فيقول الحجا لو أباحت لكان أرفق، بل أمرت بكل صلاح، ونهت عن كل فساد، وأباحت كل طيب، وحرمت كل خبيث، فأوامرها غذاء ودواء، ونواهيها حمية وصيانة، وظاهرها زينة لباطنها، وباطنها أجمل من ظاهرها، شعارها الصدق، وقوامها الحق، وميزانها العدل، وحكمها الفصل"⁽²⁾

النوع الثاني: التطرف في التفريط والتقصير في القيام بالمطلوب

ويعني هذا النوع التفريط في الأحكام والتكاليف والتساهل فيما تساهلاً لربما وصل بصاحبه إلى فساد قلبه وكثرة ذنوبه، وقد نقل ابن القيم عن جمهور المفسرين من السلف ومن بعدهم أن المراد بقوله تعالى [المدثر:4] أن الثياب النفس، وتطهيرها يكون من الذنوب.⁽³⁾

ومن الأمثلة على ذلك حصر الإيمان في القلب دون العمل، مع أن النصوص الشرعية تبين أن الإيمان القلبي لا يمكن أن ينفك عن العمل، وعدم القيام به مهلك لصاحبه، فالعمل هو المظهر الخارجي للإيمان؛ وجاء الإقتران بين الإيمان والعمل الصالح في كثير من آيات القرآن الكريم مثل قوله تعالى [الأعراف:42] وقوله [يونس:4] وقوله [يونس:9] وغيرها كثير.

⁽¹⁾ تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص242)

⁽²⁾ إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (3/240)

⁽³⁾ مدارج السالكين لابن القيم (2/20)

ولو أخذنا على سبيل المثال قوله تعالى: [الأعراف:42] يعني الإيمان بالقلب يعني العمل بالجوارح، فجمع الشارع بين الإيمان وما يرتبط به الأعمال الظاهرة والأعمال الباطنة، ومن فعل الواجبات وترك المحرمات؛ لأن لفظ العمل الصالح عام يشمل جميع الصالحات الواجبة والمستحبة، وما كان غير مقدور عليه.

ويستفاد من هذا المثال أن التطرف في التفريط كالاقتصار على الإيمان وترك العمل ليس هو مراد الشارع؛ لأن الشارع قد راعى الطاقة والقدرة التي يطبقها العبد حتى لا يكون له عذر في العمل.

ثانياً: أسباب التطرف:

ومن خلال ما سبق وغيره من النصوص القرآنية نستطيع أن نقف مع أسباب التطرف والتي غالباً ما يتعلق بفهم النص أو بيان الحكم أو موقف الآخرين منهما ومنها ما يأتي:

أ- تفسير النصوص تفسيراً متشديداً، يتعارض مع السمة العامة للشريعة، ومقاصدها الأساسية، فيشدد على نفسه وعلى الآخرين، مثلما فعلت الخوارج يقول ابن عمر رضي الله عنهما في وصفهم: "إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار، فجعلوها على المؤمنين"⁽¹⁾.

ب- تكلف التعمق في معاني التنزيل ما لم يكلف به المسلم "ومن طمأح النفوس إلى ما تكلف به نشأت الفرق كلها أو أكثرها"⁽²⁾

ج- إلزام النفس أو الآخرين بما لم يوجبه الله تعالى عليهم، والمعيا في ذلك القدرة والاستطاعة الذاتية، فمن تجاوزها وإن كان بممارسة شيء مشروع الأصل يعتبر غلواً، وهي تختلف باختلاف الناس يقول الشاطبي: " الفرق بين المشقة التي لا تعد مشقة عادة، أو التي تعد مشقة هو: أنه إن كان العمل يؤدي الدوام عليه إلى الانقطاع عنه، أو عن بعضه، أو وقوع خلل في صاحبه في نفسه، أو ماله، أو حال من أحواله، فالمشقة هنا خارجة عن المعتاد، وإن لم يكن فيها شيء من ذلك في الغالب، فلا يعد في العادة مشقة"⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري كتاب الديات باب قتل الخوارج والملاحدين بعد إقامة الحجّة عليهم (17/344) رقم (6930)

(2) الموافقات للشاطبي (2/143).

(3) المرجع السابق (2/214).

د-تحريم الطيبات التي أباحها الله تعالى على وجه التعبد، كما ورد في سبب نزول قوله تعالى:
[المائدة:87] (1).

ه- الوقوف من الآخرين موقف المادح الغالي الذي يوصل ممدوحه سواء أكان فرداً أو جماعة إلى درجة العصمة فيجعله مصدراً للحق (2)، والحق أن مصدر الحق هو كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

و- أن يقف الإنسان من بعض الناس أفراداً أو جماعات موقف الذام الغالي، فيصم المسلم بالكفر والمروق من الدين، أو يصم المجتمع المسلم بأنه مجتمع جاهلي، وهذا لا يخلوا منه أي مظهر من مظاهر الغلو وأعماله، كما أن الحوادث، وأعيان الوقائع لا تكون إلا وقد سبقها فكر أو رأي مشتمل على غلو نظري في النظر للفرد والمجتمع، كالذين يقومون بالتفجيرات مثلاً: فإنهم قد قام لديهم فكر تمخض عنه رأي وفعل قبل أن يعملوا .

ح- فهم القرآن على غير وجهه الصحيح، كالخوارج الذين أخذوا بعموميات الوعيد وجعلوا المعصية كافية للخلود في النار؛ ويستدلون على ذلك بقوله تعالى: [النساء:14] والحقيقة أن اسم المعصية يدخل فيه الكفر فما دونه من المعاصي، فلا يكون لهم حجة لأن الله تعالى رتب دخول الجنة على طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم، ورتب دخول النار على معصيته ومعصية رسوله صلى الله عليه وسلم، ومن عصى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم معصية تامة يدخل فيها الشرك فما دونه، دخل النار وولد فيها، ومن اجتمع فيه معصية وطاعة، كان فيه من موجب الثواب والعقاب بحسب ما فيه من الطاعة والمعصية (3)

فالتطرف أفة خطيرة، وداء فتاك مستطير، ولا بد من معالجته قبل أن يتجرع الفرد والمجتمع عواقبه الوخيمة، وتلك مسؤولية تقع على عاتق أهل العلم في المقام الأول ثم الأفراد والأسر والمؤسسات.

(1) عن ابن عباس رضي الله عنه: نزلت هذه الآية في رهط من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، قالوا: نقطع مذاكيرنا، ونترك شهوات الدنيا، ونسيح في الأرض كما يفعل الرهبان، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فأرسل إليهم فذكر لهم ذلك، فقالوا: نعم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «لكني أصوم وأفطر، وأصلي، وأنا منكم، وأنكح النساء، فمن أخذ بسنتي فهو مني، ومن لم يأخذ بسنتي فليس مني» رواه ابن أبي حاتم. تفسير القرآن العظيم لابن كثير (3/152).

(2) الإنصاف فيما أثير حوله الخلاف للدكتور عمر عبدالله كامل (ص750).

(3) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي (ص170)

كما أنه لابد من فهم الإسلام فهماً صحيحاً من خلال القرآن الكريم والسنة المطهرة، فهماً شاملاً، لأحكامه وحكمته، وواقعيته ومثاليته، بمنأى عن الأهواء والأغراض الذاتية، وبعيداً عن التعصب والجهل يقول الشاطبي: "الفهم راجع إلى القلب، فإذا لم يصل إلى القلب لم يحصل فيه فهم على حال، وإنما يقف عند محل الأصوات والحروف المسموعة فقط، وهو الذي يشترك فيه من يفهم ومن لا يفهم"⁽¹⁾

المطلب الرابع: الصور المعاصرة للتطرف:

صور التطرف ليست حديثة المنشأ بل ظهرت منذ القدم ولكن صورها المعاصرة جعلت للتطرف صوراً جديدة متعلقة بالتدين تتناقض مع الوسطية التي جاء بها القرآن الكريم بعيداً عن الإفراط أو التفريط، ويرجع التكوين الفكري لها لمشارب ثقافية متنوعة، ومن مظاهرها:

أولاً: التطرف في التكفير:

وتأتي هذه الصورة في صور أمثلة مختلفة:

-التكفير المطلق لمن يحكم بغير ما أنزل الله:

فإطلاق الحكم بالكفر المطلق على من يحكم بغير ما أنزل الله باعتبار الوصف الظاهر دون توفر الشروط وانتفاء الموانع من الصور المعاصرة للتطرف، حيث نظر هؤلاء لظاهر النص في قوله تعالى: [المائدة:44]، وقوله تعالى [المائدة:45]، وقوله تعالى: [المائدة:47] وهذا فيه تطرف في الحكم؛ لأن الحكم بغير ما أنزل الله قد يكون كفرًا ينقل عن الملة، وقد يكون كفرًا دون ذلك. فالحاكم إذا اعتقد أن الحكم بما أنزل الله غير واجب، وأنه مخير فيه، أو استهان به مع تيقنه أنه حكم الله؛ فهذا كفر أكبر، وإن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله، وعلمه في هذه الواقعة وعدل عنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة، فهذا عاص، وإن جهل حكم الله فيها، مع بذل جهده واستفراغ وسعه في معرفة الحكم وأخطائه؛ فهذا مخطئ، له أجرٌ على اجتهاده، وخطؤه مغفور.⁽²⁾

وهكذا فإن الحكم بغير ما أنزل الله منه ما يكون كفرًا مطلقاً ومنه ما يكون كفر عمل، ومنه ما هو كفر اعتقاد.

- تكفير المعين لورود الوعيد في حقه دون مراعاة للضوابط الشرعية:

وهذه من صور التطرف التي تخالف منهج القرآن الكريم، فأهل السنة والجماعة يحذرون من تكفير مرتكب الكبيرة وعدم إنفاذ الوعيد على الأعيان كما جاء في الوعيد بحق من يأكل أموال

(1) الاعتصام للشاطبي (691/2)

(2) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (ص304)

اليتامى في قوله تعالى: [النساء:10] فأكل أموال اليتامى ظلماً من الكبائر إلا أن العلماء حذروا من تكفير المعين بسببه لدرجة أن ابن تيمية اعتبر أن القول بلحوق الوعيد لكل فرد من الأفراد بعينه، أقرب من قول الخوارج المكفرين بالذنوب والمعتزلة وغيرهم⁽¹⁾ وقال في موضع آخر: "من ادعى دعوى وأطلق فيها عنان الجهل مخالفاً فيها لجميع أهل العلم، ثم مع مخالفتهم يريد أن يكفر ويضلل من لم يوافقه، فهذا من أعظم ما يفعله كل جهول"⁽²⁾

فلا تجوز المسارعة في تكفير المعين بهذه الصورة التي نراها في العصر الحديث حتى أصبح التكفير كلمة متداولة على الألسن تقال حتى في الاختلاف اليسير، "فقد يكون القائل لها لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق. وقد تكون بلغته ولم تثبت عنده. أو لم يتمكن من معرفتها وفهمها. أو قد عرضت له شبهات يعذر الله بها"⁽³⁾

-القول بجاهلية المجتمعات المسلمة وتكفيرها بناء على ذلك:

وهذه الصورة للتطرف تجعل المجتمعات كلها، بما فيها المجتمعات المسلمة "جاهلية": لأنها تعبد غير الله بسبب طاعتها لأنظمة لا تطيع الله ولا تقيم شرعه، وبسبب قبولها بتشريعات وأنظمة وضعها بشر غير الله، حتى قال بعضهم: "إن جميع المجتمعات التي تزعم الانتساب للإسلام اليوم، هي مجتمعات جاهلية، لا يستثنى منها واحد"⁽⁴⁾. ويلجأ إلى القول بهذا من لا يدرك المراد من مصطلح الجاهلية في القرآن الكريم فالشارع الحكيم قد استعمل لفظ الجاهلية للدلالة على الصورة المناقضة للإسلام⁽⁵⁾، فالجاهلية تتبع بعض وتتجزأ،

(1) ينظر: مجموع الفتاوى (289/20)

(2) الاستغاثة في الرد على البكري لابن تيمية (1/125).

(3) وقد بسط القول في هذا المسألة القاسمي في تفسيره وبين أن المقصود أن مذاهب الأئمة مبنية على التفصيل بالفرق بين النوع والعين. ينظر: محاسن التأويل للقاسمي (3/165)

(4) الهجرة لماهر بكري (ص 62)، ينظر: الملل والنحل لابن حزم (21/1 - 22)، ومظاهر الغلو المعاصر للدكتور: عبدالرحمن اللويحي (ص 31).

(5) الجاهلية جاءت في القرآن بأربعة أوصاف ففي وصايا سبحانه لأمهات المؤمنين، بأن لا تكثرن الخروج متجمعات أو متطبيقات كعادة أهل الجاهلية الأولى في قوله تعالى (ج ج ج ج ج ج ج ج) [الأحزاب:33] ينظر: تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن للسعدى (219/6)، وفي نبيه سبحانه عن الظن به الظنون الكاذبة شكاً في أمره وتكذيباً لنبيه صلى الله عليه وسلم، كما كان يفعل أهل الجاهلية في قوله تعالى (ذت ت ت ت ت) [آل عمران:154] ينظر: جامع البيان للطبري (3/485)، وفي بيان ما جرى للمؤمنين في صلح الحديبية، حين أنف المشركون من كتابه: بسم الله الرحمن الرحيم، في الصحيفة، كما أنفوا من دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم، والمؤمنين إليهم في تلك السنة، لئلا يقول الناس: دخلوا مكة قاهرين لقريش، وهذه الأمور ونحوها من أمور الجاهلية كما في قوله تعالى (ك ك ك ك ك ك ك ك) [الفتح:26] ينظر: تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن (7/108)، وفي إنكاره سبحانه على اليهود في إعراضهم عن حكمه، وابتغاءهم ما سواه من حكم الجاهلية، من الآراء والأهواء والاصطلاحات، التي وضعها

ويمكن أن يوجد شيء من سننها وأعمالها ولا يكفر صاحبها بارتكابها، وقد بوب البخاري في صحيحه: "باب المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك"⁽¹⁾ وفي هذا بيان أن تعميم الكفر على المجتمعات بسبب الجاهلية ينافي منهج الوسطية.

ثانياً: الخروج على الحكّام:

واتسعت دائرة التطرف في هذه الصورة، وتبلورت تركيبها في الترابط الوثيق بين الخروج على الحكّام والعنف، حتى أصبح العنف يتخذ مكاناً بارزاً في الحديث عنه عبر وسائل الإعلام المحلية والعالمية.

واختلاف العلماء في هذه المسألة منذ القدم وكل فريق يضيف إليه شرطاً أو قيداً، وتعد من أقدم وأعظم مسائل الخلاف في الأمة⁽²⁾، حيث أهدرت بسببها الدماء، وسُلبت الأموال. والعلماء مجمعون على عدم جواز الخروج على الإمام وإن كان فاسقاً ظالماً، وأن الخروج عليهم وقتالهم حرام، بإجماع المسلمين، وإن كانوا فسقة ظالمين⁽³⁾، ومن أظهر الأمثلة المعاصرة للتطرف في هذه الصورة:

-التفجيرات: وقد ظهرت في السنوات الأخيرة بصورة واضحة وهي أخطر ما تقوم به العقلية المتطرفة، وقد جاء تحذير القرآن من قتل الأبرياء؛ لأن إراقة دماء الأبرياء مما حذر منه القرآن الكريم وتوعد بالجزاء مضاعفاً لمن يقع فيه يقول الله عز وجل: [الفرقان:68] فدلّت هذه الآية على أنه ليس بعد الكفر أعظم من قتل النفس بغير الحق⁽⁴⁾، وهذه التفجيرات مما يدخل دخولاً أولياً في هذا التحذير، بل الأمر فيها أعظم؛ لأنها تطل بدمارها الكبير والصغير، والصحيح والمريض.

بالإضافة إلى أن مثل هذه الأعمال التخريبية لا تقدم للإسلام ولا لأهله سوى الصورة الذهنية السيئة التي ترسم في أذهان الآخرين أن الإسلام دين عنف وإرهاب وليس دين يسر وسماح وسلام، وقد جاء النهي في القرآن عن قول حق وفعل صواب يستغله المنحرفون في تشويه الإسلام كما قال تعالى: [الأنعام:108]

الرجال بلا مستند من شريعة الله، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات مما يصنعونها بأرائهم وأهوائهم

كما في قوله تعالى (يٰٓأَيُّهَا نَح) [المائدة:50] ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (2/207)

(1) ينظر: فتح الباري لابن حجر (1/85)، واقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (1/226 – 227).

(2) ينظر: الفصل في الملل والنحل لابن حزم (4/19)، والتمهيد للباقلاني (ص186)، والأحكام السلطانية لأبي يعلى (4/4). المنهاج

شرح صحيح مسلم بن الحجاج

(3) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (12/229)

(4) الجمع لأحكام القرآن للقرطبي (13/76)

ثالثاً: التطرف في الموالاتة والمعاداة:

إن الموالاتة والمعاداة⁽¹⁾ أصل عظيم من أصول الإسلام، وهو من لوازم شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد تكاثرت النصوص الدالة على ذلك، قال الله عز وجل [المتحنة:1] "فأولياء الله تجب موالاتهم، وتحرم معاداتهم، كما أن أعداءه تجب معاداتهم وتحرم موالاتهم"⁽²⁾، ويجب أن يعلم مناط الموالاتة والمعاداة هو الحق، ومناطق الحق الكتاب والسنة، ومن أمثلتها المعاصرة:

-التعصب لرأي شخص أو طائفة أو جماعة وجعلها مصدراً للحق:

فالتعصب لرأي شخص أو جماعة لدرجة أن يصبح الحق هو ما يقولونه وما يقوله سواهم باطل، وعدم مراعاة المصالح، أو المقاصد الشرعية، أو الظروف الزمانية والمكانية، وإغلاق أي سبيل للحوار أو الموازنة بين الأقوال قد حذر منه القرآن الكريم كما في قوله تعالى ([البقرة:170]

كما أنه لا ينبغي اعتقاد أن الحق لشخص أو جماعة دون غيرهم؛ لأن هذا الاعتقاد ليس بسائغ شرعاً؛ ومن جعل الحق مع شخص أو جماعة مطلقاً واعتبر أنهم مصدراً له؛ فقد خالف القرآن الكريم في قوله تعالى: [الأعراف:3] وقوله تعالى: [الأنعام:153]

يقول ابن القيم: "وأما المتعصب الذي جعل قول متبوعه عياراً على الكتاب والسنة وأقوال الصحابة يزنها به، فما وافق قول متبوعه منها قبله وما خالفه رده، فهذا إلى الذم والعقاب أقرب منه إلى الأجر والصواب"⁽³⁾؛ لأن المسلمين متفقون على أن الرسول صلى الله عليه وسلم معصوم فيما بلغه عن الله تعالى، وكذلك الأمة معصومة أن تجتمع على ضلالة. وكل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم، والعلماء والأئمة والأولياء والناس كلهم مفتقرون إلى الكتاب والسنة، فما وافقهما فهو الحق، وما خالفهما فهو الباطل، إلا أن المتطرفين خالفوا هذا الأصل العظيم فجعلوا متبوعهم بمثابة الرسول صلى الله عليه وسلم فيطاع في كل ما يأمر به طاعة مطلقة.

وهذا التعصب المقيت الذي يثبت المرء فيه نفسه، وينفي كل من عداه، هو صورة ظهرت قديماً ولكنها ازدادت ظهوراً في العصر الحديث⁽⁴⁾، وصاحبه لا يمكن أن يلتقي مع غيره أبداً، لأنه

(1) قال ابن تيمية في تعريف الموالاتة والمعاداة: والولاية ضد العداوة، وأصل الولاية المحبة والقرب، وأصل العداوة البغض والبعث. مجموع الفتاوى (160/11)

(2) جامع العلوم والحكم لابن رجب (334/2)

(3) اعلام الموقعين عن رب العالمين (259/2)

(4) أضواء على التعصب لأديب إسحاق (ص7)

لا يعرف الوسط والعدل فهو لا يقترب من أحد إلا بمقدار ما يبتعد عن الآخر، وقد يصل الأمر لما هو أكبر من ذلك من التبديع والتفسيق ولربما التكفير.

رابعاً: إلزام الناس بما لم يلزمهم به الله:

وهذه الصورة من التطرف تعني إلزام الآخرين بالتشديد دائماً، مع وجود ما يوجب التيسير، ومع أن الشارع أباح للمرء أن يأخذ على نفسه بالعزيمة في بعض الأحوال من باب التربية والتذهيب للنفس أو الأخذ بالأحوط، إلا أنه لا يجوز له أن يلزم الناس بما لم يلزمهم به النص الشرعي أخذاً بقول الله تعالى: [البقرة:185]

فهذا الدين قد بني على اليسر ورفع الحرج قال تعالى [المائدة:6] "فلما كان الحرج الضيق، ونفى الله عن نفسه إرادة الحرج بنا، ساع الاستدلال بظاهره في نفي الضيق وإثبات التوسعة في كل ما اختلف فيه من أحكام السمعيات، فيكون القائل بما يوجب الحرج والضيق محجوجاً بظاهر هذه الآية"⁽¹⁾

خامساً: الغلظة والشدّة في الدعوة:

فالغلظة والشدّة في التعامل، والفضاضة والقسوة في الأسلوب، تطرف يخالف منهج القرآن الكريم في الدعوة إلى الله الذي يأمر بالحكمة والموعظة الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن قال تعالى [النحل:125] والقرآن الكريم لم يذكر الغلظة والشدّة إلا في موضعين:

أولهما: في قلب المعركة ومواجهة الأعداء، حيث توجب العسكرية الناجحة، الصلابة عند اللقاء، وعزل مشاعر اللين حتى تضع الحرب أوزارها، وفي هذا يقول تعالى [التوبة:123]

ثانيهما: في تنفيذ العقوبات الشرعية على مستحقيها، حيث لا مجال لعواطف الرحمة في إقامة حدود الله في أرضه كما قال تعالى [النور:2]⁽²⁾، وأما ما سوى هاتين الصورتين فإنه داخل تحت قوله تعالى: [النحل:125]

سادساً: سوء الظن:

(1) أحكام القرآن للجصاص (490/2)

(2) ينظر: الإسلام وقضايا العصر للدكتور/ محمد محمود أبو ارحيم (وآخرون) (ص135)، وينظر مقال بعنوان: رفع الحرج

والتيسير

في الشريعة الإسلامية ضوابطه وتطبيقاته للدكتور / سمير الخراسيس شبكة الألوكة.

فسوء الظن بالآخرين، والنظر إليهم من خلال منظار أسود، يخفي حسناتهم، ويضخم سيئاتهم، صورة من صور التطرف المعاصر؛ لأنها تظهر أن الأصل في معاملة الآخرين هو الاتهام، وعدم التماس العذر، والتفتيش عن العيوب، وتصيد الأخطاء، حتى يُجعل من الخطأ خطيئة، ومن الخطيئة كفراً، قال تعالى [الحجرات:12]

وهذا تأديب عظيم لأن الظنون السيئة تنشأ عنها الغيرة المفرطة والمكائد والاعتيالات، والطعن في الأنساب، والمبادأة بالقتال حذراً من اعتداء مظنون ظناً باطلاً، وما نجمت العقائد الضالة والمذاهب الباطلة إلا من الظنون الكاذبة⁽¹⁾

فهذه بعض صور التطرف المعاصرة والتي تواجهها مجتمعاتنا اليوم، والحاجة ملحة إلى بيان سبيل الوقاية منها، وكيف يمكن حماية الأفراد والهيئات والمؤسسات في المجتمعات المسلمة من مخاطرها والحذر من عواقبها.

المطلب الخامس: منهج القرآن الكريم في علاج التطرف:

جاء القرآن الكريم هادياً للإنسانية، وموجهاً لها إلى سبيل الرشاد، ومخرجاً لها من ظلام الأوهام إلى أنوار الحقائق، قال تعالى: [المائدة:15-16] وخيرية هذه الأمة قائم على انتهاجها منهج الوسطية الذي بينه القرآن الكريم في قوله تعالى: [البقرة:143] وأي انحراف أو شطط أو جنوح أو ميل عنه؛ فهو التطرف، إضافة إلى أن القرآن الكريم قد حوى منهاجاً فريداً في رسم ملامح هذه الوسطية؛ لأنه منهج رباني من صنع الله الذي أتقن كل شيء، وهو أعلم بما يصلح شأن عباده، قال تعالى: [الملك:14]

كما أنه أقام نظامه الأخلاقي على قاعدة تربوية غاية في الكمال⁽²⁾، وهي التربية الأخلاقية التي تتسم بالعمق والشمول؛ لأنها تتناول جميع الجوانب الإيجابية للتربية المتكاملة، ومن أهمها تكوين البصيرة عند المرء ليميز بها بين سلوكي الخير والشر؛ ليظهر نفسه من نوازع الشر، ويحذر الغير منها، ليتحلوا بفضائل الخير، ويدعوا الآخرين إليها⁽³⁾.

ومن تلمس المنهج القرآني في علاج التطرف؛ يجد أن القرآن وهو يعالج تلك الظاهرة قد تناول هذا المنهج من خلال ما يأتي:

أولاً: رفع الحرج:

(1) ينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (251/16)

(2) دستور الأخلاق في القرآن، للدكتور: محمد عبد الله دراز (ص 677).

(3) دور التربية الأخلاقية الإسلامية في بناء الفرد والمجتمع والحضارة الإنسانية، للدكتور: مقداً يا لجن (ص 29).

إن من أهم المميزات التي تميزت بها شريعتنا الغراء رفع الحرج عن المكلفين، والتيسير عليهم في العبادات القولية والعملية. فالحرج في اللغة: الضيق أو المأثم أو الإثم⁽¹⁾، وفي الاصطلاح هو: "ما فيه مشقة فوق المعتاد"⁽²⁾. وبالتالي فإن معنى رفع الحرج هو منع وقوع أو بقاء الإثم أو المشقة الزائدة عن المعتاد، والسبب في ذلك أن هذه الأمة كانوا أهل شريعة فيها شدة وحرج⁽³⁾. ومن الصور والمشاهد التي توضح المنهج القرآني في رفع الحرج المتعلق بالتشريعات ما يأتي: -رفع الحرج بعدم قيام الليل كله: حيث لم ترد آية واحدة في القرآن أمره بقيام الليل كله أو معظمه إلا ما جاء تخصيصاً لنبينا صلى الله عليه وسلم ومقروناً بعلته، وهي تهيئة نفس النبي صلى الله عليه وسلم ليتحمّل شدة الوحي⁽⁴⁾ فقال تعالى [المزمل:1-5]

- رفع الحرج في أحكام الوضوء والغسل من الجنابة: فقد شرع التيمم عند فقد الماء أو العجز عن استعماله، وبين القرآن الكريم أن الغاية من هذه التشريعات هو رفع الحرج والمشقة، قال تعالى [المائدة:6] أي من ضيق في الدين، والحرج المنفي هنا هو الحرج الحسي لأنهم لو كُفّوا بطهارة الماء مع المرض أو السفر؛ لشق عليهم القيام به، وكذلك الحرج النفسي فإن الإذن لهم بأداء الصلاة في حال العجز عن استعمال الماء لضر أو سفر أو فقد ماء يجعلهم يرتاحون إلى الصلاة ويحبونها⁽⁵⁾ فيزول عنهم الحرج في أدائها.

-رفع الحرج في الجهاد: ففي ختام سورة الحج جاء الأمر بالجهاد الذي هو ذروة سنام الإسلام ويحتاج إلى بذل الوسع في حصول الغرض المطلوب منه، فقال تعالى [الحج:78]، وحق الجهاد هو القيام التام بأمر الله، ودعوة الخلق إلى سبيله بكل طريق موصل إلى ذلك، وحتى لا ينظر إليه نظرة متطرفة؛ وقد بين العلماء طبيعة هذا الجهاد وأنه يكون بالنصيحة والتعليم والقتال والأدب والزجر والوعظ، وغير ذلك، ولكي لا يتوهم متوهم أن هذا من باب التكليف بما لا يطاق، أو تكليف ما يشق، احترز الشارع فيه⁽⁶⁾ فقال تعالى [الحج:78] وفي هذا بيان أن هذا الدين حنيفية سمحة

(1) ينظر: العين للفراهيدي (76/3) وجمهرة اللغة للأزدي (436/1) و الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (305/1).
(2) القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية، لعثمان شبير، (ص188)، وهناك تعريفات للحرج بعضها مطول مثل تعريف يعقوب باحسين "ما أوقع على العبد مشقة زائدة عن المعتاد، على بدنه أو على نفسه، أو عليهما معاً في الدنيا والآخرة، أو فيهما معاً، حالاً أو مآلاً، غير معارض بما هو أشد منه، أو بما يتعلق به حق للغير مساو له أو أكثر منه. رفع الحرج في الشريعة الإسلامية، ليعقوب الباحسين، (ص38)، وبعضها أضيفت له بعض أنواعه مثل تعريف الدكتور صالح بن حميد: "كل ما أدى إلى مشقة زائدة في البدن أو النفس أو المال حالاً أو مآلاً" رفع الحرج في الشريعة الإسلامية، لصالح بن حميد (ص47).
(3) ينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (131/9)
(4) ينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (361/29)
(5) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (108/6) ينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (131/6)
(6) ينظر: تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن (ص546).

ليس فيه التشديد الذي كان على بني إسرائيل أو التكليف ما لا يطاق أو الإلزام بشيء قد يشق علينا⁽¹⁾.

والقرآن حين يقرر هذه الأحكام التي يوحى ظاهرها بوجود الحرج إنما يريد منها أن يجد المرء مساحة الاستطاعة واسعة أمام القيام بها، لتحقيق الامتثال لأمر الله تعالى فيها بعيداً عن الحرج، وحتى لا تفوت عليه المصالح والمنافع الدينية والدينيوية، وهذا وغيره من أعظم النعم التي اختصنا الله بها، ولو ذهبنا نعدد نعم الله في رفع الحرج لطال بنا المقام⁽²⁾.

ثانياً: التكليف بما لا يطاق:

لقد أنكر القرآن الكريم التكليف بما يفوق المعتاد واعتبر أنه نوع من التطرف؛ لما يسببه من تعطيل لمصالح الناس الدينية والدينيوية من طلب الرزق وطلب العلم أو إهمال النفس والزوجة والأولاد، وقد ذهب بعض المفسرين في قوله تعالى [البقرة:233] أنها نسخ لجميع ما ورد في الشرع من تكليف ما لا يطاق على الحقيقة⁽³⁾، ومن أمثلة ذلك:

- إسقاط التكليف عن العاجز: فنرى القرآن الكريم يواجه نوازع التطرف عندما يسقط التكليف عن كل عاجز عن الأداء كما في قوله تعالى [التوبة:91] فالضعفاء وهم من كان هرمًا، أو خُلِق في أصل البنية شديد المخافة والضؤولة، بحيث لا يمكنه الجهاد، والمريض وهو من عرض له المرض، أو كان معه زمناً ويدخل فيه الأعمى والأعرج، والذين لا يجدون ما ينفقون وهم الفقراء، فهؤلاء نفى الله تعالى عنهم الحرج في التخلف عن الغزو، مع أن نفى الحرج عنهم لا يتضمن المنع من الخروج إلى الغزو، فلو خرج أحدهم ليعين المجاهدين بما يقدر عليه من حفظ متاعهم أو تكثير سوادهم ولا يكون كلاً عليهم، كان له في ذلك ثواب جزيل⁽⁴⁾، فهؤلاء ليس عليهم إثم ولا ذنب إذا تخلفوا عن الجهاد إذا نصحوهم لله ورسوله، وأخلصوا الإيمان والعمل الصالح، فلم يُرجفوا ولم يُثيروا الفتن، وأوصلوا الخير إلى المجاهدين، وقاموا بمصالح بيوتهم، ونقلوا الأخبار السارة عنهم، وسعوا في مرضاة الله ورسوله وما ينفع المسلمين، وكل ذلك من الأمور التي هي في مجرى الإعانة على الجهاد

(1) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان (539/7)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (398/5).

(2) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي (456/3).

(3) المحرر الوجيز لابن عطية (148/4)، ومسألة التكليف ما لا يطاق قد فصل فيها العلماء القول على قولين: أحدهما: ما لا يطاق للعجز عنه فهذا غير واقع في الشريعة عند جماهير أهل السنة المثبتين للقدر. والثاني: ما لا يطاق للاشتغال بضده كحال اشتغال القاعد بالقعود لأنه يمنعه من أن يكون قائماً. ينظر: منهاج السنة (52/3)، شرح الطحاوي (ص447).

(4) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان (539/7)، ومفاتيح الغيب للرازي (121/16) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (174/4).

(1) وهذا يدفع عن المكلف مجرد الشعور بأن هناك تكليف بما لا يطاق، ويفتح له باب البدائل التي تشعره بعدم وجود التطرف في هذا الباب من أبواب العبادة.

-الإلتزام بمقدار الزكاة: فالقرآن الكريم نهى عن التطرف في نصاب الزكاة المقرر شرعاً عند أدائها؛ لما في هذا الصنيع من تغيير شرع الله تعالى من جانب، ومن حرمان النفس مما أنعم الله عليها به من جانب آخر، فقال تعالى [الأنعام:141] ومن معاني الإسراف في الآية إخراج ما فوق الواجب عليه، فيضر نفسه أو عائلته أو غرماءه، وعلى اعتبار أن العطف عائد يكون المعنى ولا تسرفوا فيما بقي بعد إتيان حقه فتنفقوا أكثر مما يجب (2)، وهذه صورة أخرى يبين من خلالها القرآن الكريم الوسطية وعدم التطرف.

ثالثاً: خطاب التيسير:

إن هذه الأمة قد بشرها بنبيها محمد صلى الله عليه وسلم الأنبياء الذين سبقوه وجاءت صفاته في التوراة والإنجيل والتي منها أنه سيُبعث مُيسراً ومُخففاً قال تعالى [الأعراف:157] فجاء عليه الصلاة والسلام بالتيسير والسماحة لأن دينه سهل وسمح وميسر، لا إصر فيه ولا أغلال، ولا مشقات ولا تكاليف ثقال (3).

ومن الأمثلة على هذا اليسر والمسامحة والبعد عن التطرف الذي أُعطي لهذه الأمة: -التيسير في الصيام: فإن الله تعالى قد ذيل بيان الصيام وأحكامه بالتيسير فقال تعالى: [البقرة:185] فالآية الكريمة تبين أنه سبحانه وتعالى أراد بتشريعه أن ييسر علينا الطرق الموصلة إلى رضوانه أعظم تيسير، ويسهلها أشد تسهيل، فاليسر: كل ما لا يجهد النفس ولا يثقل الجسم، أما العسر فهو ما يجهد النفس ويضر الجسم، ولهذا كان جميع ما أمر الله به عباده في غاية السهولة في أصله. (4).

(1) ينظر: مفاتيح الغيب للرازي (121/16)، والجامع لأحكام القرآن (294/10)

(2) ينظر: تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن (ص276)، والبحر المحيط لأبي حيان (670/4)، وتجدر الإشارة هنا إلى أن المراد بالنهي عن الإسراف في الآية الإنفاق والأكل ونحوه، أما بذله في الخير ونفع الناس فليس من السرف، وابن عاشور يعد من خطأ التفسير: تفسيرها بالنهي عن الإسراف في الصدقة، وبما ذكره أن ثابت بن قيس صرم خمسمائة نخلة وفرق ثمرها كله ولم يدخل منه شيئاً إلى منزله، وأن الآية نزلت بسبب ذلك. ينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (123/8)

(3) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (439/3)، وتيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن (ص305)

(4) ينظر: تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن (ص138)

-بيان أن الدين كله يسر: فقد يسر الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم في جميع أموره، وجعل شرعه ودينه يسراً⁽¹⁾. فقال تعالى [الأعلى:8]، فسهل علينا أفعال الخير وأقواله، وشرع لنا شرعاً سهلاً سمحاً مستقيماً عدلاً لا اعوجاج فيه ولا تطرف ولا عسر⁽²⁾.

رابعاً: الإنكار على المتنطعين والمتشددين:

وقد ظهر هذا صريحاً في إنكار القرآن الكريم على طائفة من أهل الكتاب التطرف في الرهبانية، في قوله عز وجل [الحديد:27] وهذه الرهبانية في عرف النصارى العزلة عن الناس تجنباً لما يشغل عن العبادة بسكنى الصوامع والأديرة وترك مخالطة الناس تجنباً للشواغل، وربما أوجبت بعض طوائف الرهبان على الراهب ترك التزوج غلوا في الدين⁽³⁾.

والقرآن وهو يحذر من مسلك التطرف هذا يبين أنه من الابتداع الذي لم يأذن به الله سبحانه؛ لأن التعمق والتنطع قد يحمل الآخرين على اعتقاد أن هذا من الدين، فيظنوا أنها من الطاعات المفروضة عليهم، ثم مع تعاقب الزمن يتحول الظن إلى يقين فيقع المحذور بل قد يصل إلى التحريف والزيغ.

خامساً: التوازن في الاستمتاع بالملذات وترك المحرمات:

إن التوازن في التشريعات مع الطاقات البشرية والأحكام الربانية من دعائم المنهج القرآني في مواجهة التطرف حيث لم تخرج تلك التشريعات عن حاجة البشرية ورغائبها الطبيعية التي تتوافق مع مراد الله سبحانه، وحينئذ لا يسوغ لنفس أن تميل عنها بالتحليل أو التحريم، وإنما ترد ذلك إلى من يعلم السر وأخفى، فهو أعلم بنفوس عباده، وتشريعاته جاءت متوازنة جامعة بين أمور الدنيا والآخرة؛

ولهذا لم يقرّ القرآن الكريم ما دعت إليه الديانات والفلسفات الأخرى من إهمال الحياة المادية لأجل الحياة الروحية، ومن حرمان البدن وتعذيبه حتى تصفو الروح وترقى، ومن إهدار شأن الدنيا من أجل الآخرة، بل قد جاء التوجيه الإلهي بالتوازن في هذا كله في قوله تعالى [البقرة:201] فالحسنة المطلوبة في الدنيا يدخل فيها كل ما يحسن وقوعه عند العبد، من رزق هنيء واسع حلال، وزوجة صالحة، وولد تقر به العين، وراحة، وعلم نافع، وعمل صالح، ونحو ذلك من المطالب

(1) ينظر: تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن (ص920)

(2) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (372/8)

(3) ينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (422/27)

المحبوبة والمباحة، وحسنة الآخرة، هي السلامة من العقوبات، في القبر، والموقف، والنار، وحصول رضا الله، والفوز بالنعيم المقيم، والقرب من الرب الرحيم، وفي هذا تعليم للمسلمين بأن نعيم الآخرة لا ينافي نعيم الدنيا وأن من التطرف التعمق في جانب حساب على الآخر لأن هذا ينافي الموازنة الإلهية⁽¹⁾.

كما وبخ القرآن الكريم أصحاب هذه النزعة المتطرفة على سوء ما فعلوه عندما حرموا الطيبات والزينة التي أخرج الله لعباده في القرآن المكي بقوله تعالى: [الأعراف:32] لأنهم كانوا يحرمون أشياء من لحوم الطيبات وألبانها⁽²⁾. وفي القرآن المدني نهى الله المؤمنين عن تحريم ما أحله الله لهم أيضاً بقوله: [المائدة:87] وهذا النهي يشمل جميع وجوه التحريم سواء بالاجتناب أو الفتوى أو النذر أو اليمين.⁽³⁾

فهاتان الآيتان الكريمتان تبينان حقيقة منهج الإسلام المتوازن في التمتع بالطيبات، ومقاومة التطرف الذي وجد في بعض الأديان، فقد روي في سبب نزول الآية السابقة: "أراد أناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن يرفضوا الدنيا، ويتركوا النساء، ويترهبوا، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فغلظ فيهم المقالة، ثم قال: إنما هلك من كان قبلكم بالتشديد، شددوا على أنفسهم فشد الله عليهم، فأولئك بقاياهم في الديار والصوامع، اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وحجوا، واعتمروا، واستقيموا يستكملكم"⁽⁴⁾. فتحريم الطيبات التي أباحها الله تعالى على وجه التعبد، من أخطر صور التطرف لما فيه من التعدي على التشريع الرباني الكامل.

سادساً: التكلّف في التأويل:

وكما رفض القرآن الكريم المسلك المتطرف في التناول على التشريع الرباني بتحريم ما أحل وتحليل ما حرم؛ فإنه كذلك يرفض مذاهب المتطرفين، الذين يتكلفون التأويل ويلجئون باب التعمق في معاني التنزيل التي لم يكلف بها المسلم كما جاء عن أنس رضي الله عنه أن رجلاً سأل عمر بن الخطاب عن قوله [عبس:31] ما الأب؟ فقال عمر: "نهينا عن التعمق والتكلف"⁽⁵⁾، ويشير

⁽¹⁾ ينظر: تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن (ص92)، والتحرير والتنوير لابن عاشور (220/22)

⁽²⁾ ينظر: المحرر الوجيز لابن عطية (2/393)، والبحر المحيط لأبي حيان (5/42)

⁽³⁾ ينظر: مفاتيح الغيب للرازي (12/417)

⁽⁴⁾ جمع البيان للطبري (10/515)، والبسيط للواحد (7/499).

⁽⁵⁾ ينظر: الموافقات للشاطبي (1/55).

إلى هذا المنهج القرآني نهي الله تعالى المؤمنين عن التكلف في السؤال عما سُكت عنه قال تعالى [المائدة:101] فهذه الآية قد نهت المؤمنين عن سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن أشياء سكت الله عنها في كتابه، وعفا عنها؛ وربما أدى والسؤال إلى تشديدات في الشرع لربما أخرجت الأمة أو أخبرت عما يسوءها؛ لأن الأمة تكون في سعة إذا لم يشرع لها حكم، فإذا سألوا وأجيبوا من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم تعين عليهم العمل بما أجيبوا به، وقد تختلف الأحوال والأعصار فيكونون في حرج إن راموا تغييره⁽¹⁾، وقد يتكلفون تأويل ما لم يطيقوه من هذه المسائل التي شرعت بسبب السؤال عما سُكت عنه فيقعون في التطرف من حيث لا يشعرون.

سابعاً: ترسيخ مبدأ الوسطية:

جاء المنهج القرآني بما يرسخ مفاهيم الوسطية، ويرفع من شأن السائرين في طريقها ويحذر من كل سبيل يحول دونها، ويبين خطر التشدد والتطرف ومآلاته، فحياة المسلم في كل مناحيها قائمة على الوسطية التي رسم القرآن منهجها في قوله تعالى [البقرة:143] فالإسلام وسط في العمل للدنيا والآخرة، بينما تأرجحت المذاهب الأخرى بين الاهتمام بالنواحي المادية والتي يصبح معبودها هو المال والرقى المادي، وبين الإزراء بهذا الرقى المادي والمتاع الدنيوي كما هو الشأن في المذاهب التي تدعو إلى الرهينة وتعذيب الجسد من أجل الروح، كما أن القرآن الكريم يصف التوسط في مشهد قرآني فريد كما في قول الله تعالى [القصص:77]

فالإسلام لا يأمر بأن نتصدق بجميع المال من أجل الآخرة ونبقى ضائعين، بل ننفق للآخرة، ولا بأس بالتمتع بالوجوه المباحة في الدنيا استمتاعاً لا يثلم الدين، ولا يضر بالآخرة⁽²⁾، وهذه هي وسطية التشريع بين اليهود الذين حرموا على الله تعالى أن ينسخ ما يشاء ويمحو ما يشاء ويثبت ما يشاء، وبين النصارى الذي أجازوا لأكابر علمائهم وعبادهم أن يشرعوا بالتحليل والتحريم من دون الله تعالى.

كما أن الإسلام وسط في الأخلاق والسلوك فهي لا تترك الحياة كلها للمشاعر والضمائر، ولا للتلف والهوى والشهوة المحرمة؛ لأن الدين الإسلامي يهذب السلوك، ويرفع الضمير، ويرتقي

(1) ينظر: المحرر الوجيز لابن عطية (246/2) تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن (ص245)، والتحرير والتنوير لابن عاشور (66/7)

(2) ينظر: مفاتيح الغيب للرازي (15/25)، وتيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن (ص623)

بالمشاعر، ويعمر القلب بالتقوى والشعور برقابة الله تعالى، وهكذا نجد الإسلام وسطاً في جميع العلاقات الإنسانية الفردية والاجتماعية⁽¹⁾.

كما أن القرآن الكريم استوعب في آياته وسوره عرض مقومات الوسطية وصورها في الحياة بجليها ودقيقها وخاصها وعامها، ومن ذلك وسطية الإسلام في الأكل والشرب في قوله تعالى: [الأعراف:31]، ووسطيته في الإنفاق وقضاء المصالح في قوله تعالى: [الإسراء:29] بل إن القرآن الكريم قد ربط الوسطية بالتوحيد دلالة على أن المسلم ينطلق في كل مناحي حياته من عقيدة راسخة، وإيمان صادق بالله الواحد القهار إشارة إلى أن نهاية سبيل الغواية والتطرف والميل عن الوسطية هو العذاب الأخروي والعياذ بالله، قال تعالى [الفرقان:68-69]

وهكذا يتبين أن المنهج القرآني في مواجهة خطر التطرف، والكيفية العملية التي ينبغي أن يسير عليها العبد في سائر شؤون الحياة الدينية والدينيوية فا التطرف في فهم الدين، والتكلف والتعمق عند العمل به، مسلك من مسالك الشيطان التي يفتن بها الناس في دينهم، فهو إما أن يدخل على الإنسان من باب التساهل والتفريط حتى يوقعه في المحرمات ويضيع عليه الواجبات، أو يدخل عليه من باب التشدد والإفراط حتى يوقعه في التشدد في فهم النصوص الشرعية والتطرف في تطبيقها، فيصرفه عن الحق والعدل الذي جاءت به سماحة الإسلام.

الخاتمة

فإن المعالجة القرآنية للتطرف، والذي تناولته هذه الدراسة من حيث مفهومه ودلالات الألفاظ عليه، وأنواعه، وأسبابه، وصوره، والمنهج القرآني في علاجه، نستطيع أن نخرج منها بالنتائج التالية:

أ- التطرف في حقيقته تجاوز للقواعد الشرعية والأوامر الإلهية، فهو غلو في الإلتزام بالدين من جهة أو تفريط في الإلتزام به من جهة أخرى، ولذلك فقد يكون باباً من أبواب الفتنة كما قال تعالى

[النور:63]

ب- التطرف ليس متعلقاً دائماً بالغلو في الإتيان بالأمر بل يدخل أيضاً في الترك، فالغلو في ترك الحلال وتحريمه ضرب من ضروب التطرف، مثل الغلو في الإتيان بالأوامر أو اجتناب النواهي.

(1) ينظر: أباطيل وأسماير لمحمود شاكر (ص 522) ومدخل لدراسة الشريعة الإسلامية للدكتور عثمان ضميرية (ص 57).

ج - نسبة التطرف إلى الدين تطلق من باب التجوز في العبارة؛ لأن التطرف إنما هو أسلوب من أساليب التدين وليس هو الدين نفسه⁽¹⁾؛ ولذلك جاء التعبير القرآني في قوله تعالى [النساء:171]

د- التيسير ورفع الحرج من ركائز الإسلام وخصائصه، والقرآن الكريم تكفل ببيانه بياناً شافياً كافياً تتجلى من خلاله الفروقات بين التطرف وهذه القاعدة القرآنية.

و- الأخطار الملازمة للعنف والتدمير التي تكتوي بنيرانها المجتمعات المسلمة وغير المسلمة من أهم أسبابها التطرف، والإسلام بمنهجه الوسطي يرفض مثل هذه الممارسات.

ز- التأكيد على ربانية التشريع الإسلامية من خلال المعالجات المختلفة لصور التطرف

أهم التوصيات:

وإضافة لما سبق في هذه الدراسة هناك بعض التوصيات التي لربما كانت جديدة بالتوسع أكثر في دراستها أو المتابعة لتنفيذها، ومن أهمها ما يلي:

1- ضرورة العناية بهدايات بالقرآن الكريم، لكونه يحوي منهجاً تربوياً كاملاً صالحاً لكل زمان ومكان، فالتربية القرآنية من أكمل المناهج وأصلحها للبشرية وكلما كانت الاتجاهات التربوية المؤثرة في منأى عنه فلا بد أن يعترها النقص والخلل.

2- لا بد من تأسيس البرامج الدراسية وتفعيل توصيفاتها بما يظهر المنهج القرآني الوقائي من التطرف، وإيجاد الحلول المناسبة لكل انحراف أو عبث في الأخلاق أو الأفكار؛ لأن إبرازها وإعمالها ضرورة اجتماعية ووطنية ودينية.

3- توجيه الباحثين والمعنيين بالدراسات القرآنية إلى العمل على إبراز المنهج الوسطي في القرآن الكريم في مختلف مناحي الحياة؛ لأن القرآن الكريم هو المنهج الذي يضمن الأمن والسلام الذي تنشده المجتمعات.

4- تفعيل دور المناصحات والمحاورات العميقة مع المتطرفين والتحلي بالصبر وطول النفس وقوة الحجة وحسن الاستدلال فالفكر لا يمكن أن ننجح في معالجته بغير الفكر.

(1) ينظر: التطرف في الدين وأبعاده، لمحمد سعيد العشماوي، مقال في مجلة المنار، (ص81).

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المراجع:

- أحكام القرآن، تأليف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1415هـ/1994م
- أضواء على التعصب، تأليف: أديب إسحاق، جمال الدين أفغاني، ومجموعة من الباحثين، دار الأمواج - بيروت، الطبعة الأولى 1993م
- أسباب الغلو والتطرف عند الشباب وسبل معالجتها من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية، تأليف لدكتور عبده أحمد فضل السيد الخواجة، محمد ياسر، التطرف الديني ومظاهره الفكرية والسلوكية، مؤسسة مؤمنون بلا حدود، الرباط.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، تأليف: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، دراسة وتحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، القاهرة.
- التطرف الأيديولوجي من وجهة نظر الشباب الأردني دراسة سوسولوجية للمظاهر والعوامل، تأليف: علاء زهير الرواشدة.
- التطرف الديني الرأي الآخر تأليف: صلاح الصاوي، الأفاق الدولية للإعلام.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، تأليف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، 1392هـ.
- الصحاح تاج اللغة وصباح العربية، تأليف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م.
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تأليف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، الناشر: دار عالم الكتب، بيروت، لبنان الطبعة: السابعة، 1419هـ - 1999م
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تأليف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب 1387هـ
- الاستغاثة في الرد على البكري، تأليف: ابن تيمية، دراسة وتحقيق: عبد الله بن دجين السهيلي، دار الوطن.

الإسلام وقضايا العصر تأليف: محمد محمود أبو ارحيم (وآخرون)، دار المأمون للطبع والنشر
الطبعة الثانية 1433هـ.

الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تأليف:
أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، تحقيق: محمد
زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى 1422هـ

الموافقات، تأليف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، تحقيق: أبو
عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الأولى
1417هـ- 1997م

الإنصاف فيما أثير حوله الخلاف تأليف: عمر عبد الله كامل، طبعة دار الوابل الصيب للإنتاج
والتوزيع، الطبعة 2010م.

الاعتصام، تأليف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، تحقيق: سليم
بن عيد الهلال، الناشر: دار ابن عفان، السعودية، الطبعة: الأولى، 1412هـ- 1992م.

التطرف في الدين وأبعاده، تأليف: لحمد سعيد العشماوي، مقال في مجلة المنار، العدد 36.
تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تأليف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي،
تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى 1420هـ
2000م-

تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، تأليف: سليمان بن عبد
الله بن محمد بن عبد الوهاب، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت،
دمشق، الطبعة: الأولى، 1423هـ- 2002م

تهذيب اللغة، تأليف: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور، تحقيق: محمد عوض
مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 2001م.

جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، تأليف: زين الدين عبد الرحمن بن
أحمد بن رجب بن الحسن، السلافي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، تحقيق: شعيب
الأزناؤوط - إبراهيم باجس، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: السابعة، 1422هـ
2001م.

جمهرة اللغة، تأليف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، تحقيق: رمزي منير بعلبكي،
الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، 1987م. كتاب العين، تأليف: أبي
عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د.مهدي المخزومي ود.إبراهيم
السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.

دور التربية الأخلاقية الإسلامية في بناء الفرد والمجتمع والحضارة الإنسانية، تأليف: مقداد يالجن،
بيروت، دار الشروق، 1403 هـ

- دستور الأخلاق في القرآن، تأليف: محمد عبد الله دراز، تعريب: عبد الصبور شاهين، بيروت، الطبعة السادسة مؤسسة الرسالة، 1405 هـ.
- روح البيان، تأليف: إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء، الناشر: دار الفكر- بيروت.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تأليف شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، تحقيق علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1415 هـ.
- رفع الحرج والتيسير في الشريعة الإسلامية ضوابطه وتطبيقاته، تأليف سمير الخراسيس، جامعة العلوم الإسلامية العالمية كلية الشريعة والقانون الفقه وأصول.
- شرح العقيدة الطحاوية، تأليف: صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذري الصالحي الدمشقي، تحقيق: أحمد شاكر، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد، الطبعة: الأولى - 1418 هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، وقام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، وعليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز الناشر: دار المعرفة - بيروت، 1379 م.
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، تأليف: إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي، الناشر: مكتبة القدسي، لصاحبها حسام الدين القدسي - القاهرة 1351 هـ.
- لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ.
- معجم مقاييس اللغة، تأليف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر 1399 هـ - 1979 م.
- مجموع الفتاوى، تأليف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416 هـ - 1995 م.
- محاسن التأويل، تأليف: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، تحقيق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلميه - بيروت، الطبعة: الأولى - 1418 هـ.
- هـ
- مظاهر الغلو المعاصر، تأليف: عبدالرحمن بن معلا اللويحق بحث منشور على شبكة الألوكة.

- منهاج السنة النبوية، تأليف: أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحرانی أبو العباس، تحقيق: محمد رشاد سالم، الناشر: مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى 1406هـ.
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، تأليف: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، ، تحقيق: محمد حامد الفقي الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الثانية 1393هـ – 1973م.
- مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) تأليف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة - 1420 هـ.
- نوادير الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، تأليف: محمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار النشر: دار الجيل، بيروت - 1992م.
- وهذه مشكلاتنا، تأليف: لدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، الطبعة الرابعة، مكتبة الفارابي دمشق 1416 هـ- 1995م .